

المبسوط

لما لم يمنع ثبوت صفة اللزوم فيما هو المقصود بهذا العقد وهي المنكوبة فكذلك في عوضه وكان المعنى فيه أن الفائدة في إثبات خيار الرؤية أن يتمكن به من إعادة العوض الذي خرج منه إليه وهذا في البيع يحصل لأنه ينفسخ بالرد وفي النكاح لا يحصل لأنه لا ينفسخ برد المسمى بختار الرؤية ولكن تجب القيمة والقيمة غير مرئية كالعين فعرفنا أنه لا يستدرك بالرد فائدة وكذلك لا ترد المداق بالعيوب إلا أن يكون فاحشاً عندنا وعلى قول الشافعي رحمة الله تعالى كل عيب يرد به في البيع يرد به في المداق وهو بناء على أصل بيننا وبينه أن عنده بالرد بالعيوب تبطل التسمية فيجب مهر المثل وعندنا لا تبطل التسمية ولكن تجب قيمة المسمى فإن كان العيب يسير لا تستدرك بالرد فائدة إذ لا فرق بين عين الشيء وبه عيب يسير وبين قيمته وإذا كان العيب فاحشاً فتستدرك بالرد فائدة لأنها ترجع بقيمتها صحيحاً وهذا هو حد الفرق بين البسيير والفاحش إن كل عيب ينقص من الماليه مقدار ما لا يدخل تحت تقويم المقومين في الأسواق فهو عيب فاحش وإذا كان ينقص بقدر ما يدخل بين تقويم المقومين فهو عيب يسير وحجه لاثبات أصله أن المداق مال مملوك بعقد معاوضة وهو مما ينفصل عن أصل العقد فتبطل التسمية بالرد كالبيع ولكن بطلان التسمية في النكاح لا يبطل النكاح كعدام التسمية في الإبتداء ولكن نقول السبب الموجب للمسمى هو العقد فلا يجوز الحكم ببطلان التسمية مع بقاء السبب الموجب له ولكن بالرد بالعيوب يتذرر تسليم العين كما التزم فتجب قيمته كالمحض إذا أبق وعلى هذا الأصل إذا هلك المداق قبل التسليم عندنا لا تبطل التسمية ولكن يجب على الزوج مثله إن كان من ذوات الأمثال وقيمتها إن لم يكن من ذوات الأمثال وعند الشافعي رحمة الله تعالى تبطل التسمية كما يبطل البيع بهلاك المبيع قبل القبض فيكون لها مهر مثلها وبعض أصحابه يقول لا تبطل التسمية بالهلاك عندنا ولكن تجب قيمة المسمى لتذرر تسليم العين فأما الرد بالعيوب لا يكون إلا لرفع تلك التسمية فتبطل به التسمية وعلى هذا لو استحق المسمى بعينه لا تبطل التسمية لأن شرط صحة التسمية كون المسمى مالاً وبالاستحقاق لا تنعدم الماليه ولكن يتذرر تسليم فيكون بمنزلة الهلاك في إنه يجب قيمته على الزوج (قال) وإن كان الزوج أجر المداق فالاجر له لأن المداق في يده مضمون بنفسه كالمحض والغاصب إذا أجر المحض فالاجر له ولكن يتصدق به لأنه حصل له بكسب خبيث فكذلك الزوج وهذا عندنا وعنده الشافعي رحمة